

Distr.: Limited
26 March 2014
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخامسة والعشرون

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بما

إسبانيا*، أستراليا*، إستونيا، ألبانيا*، ألمانيا، أندورا*، أيرلندا، آيسلندا*، إيطاليا، البرتغال*، بلجيكا*، بلغاريا*، البوسنة والهرسك*، بولندا*، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، جمهورية مولدوفا*، جورجيا*، الدانمرك*، رومانيا، سان مارينو*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، فرنسا، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، لااتفيا*، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، مالطة*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو*، النرويج*، النمسا، هنغاريا*، هولندا*، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان* : مشروع قرار

.../٢٥

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة، وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وبالعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان، وإذ يؤكد من جديد القرارات السابقة المتعلقة بحالة حقوق الإنسان في ميانمار، وآخرها قرار مجلس حقوق الإنسان ١٤/٢٢ المؤرخ ٢١ آذار/مارس ٢٠١٣ وقرار الجمعية العامة ٦٨/٢٤٢ المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ والبيان الرئاسي PRST/23/1 المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.



الرجاء إعادة الاستعمال

(A) GE.14-12520 260314 260314



* 1 4 1 2 5 2 0 *

وإذ يرحب بعمل المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار وتقريره، ويتعاون حكومة ميانمار مع المقرر الخاص، بما في ذلك تيسير زيارته إلى البلد في الفترات من ١١ إلى ١٦ شباط/فبراير ٢٠١٣ ومن ١١ إلى ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٣ ومن ١٤ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٤،

وإذ يشير إلى قراري مجلس حقوق الإنسان ١/٥ المتعلق ببناء مؤسسات المجلس و٢/٥ المتعلق بمدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإذ يشدد على أن على صاحب الولاية أن يؤدي واجباته وفقاً لهذين القرارين ومرفقاتهما،

١- يرحب بالتطورات الإيجابية في ميانمار وبالترام حكومة ميانمار بأن تواصل مسار الإصلاح السياسي والاقتصادي، والتحول الديمقراطي والمصالحة الوطنية، وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، معترفاً بحجم الجهود الإصلاحية المضطلع بها حتى الساعة؛

٢- يرحب أيضاً باستمرار تجاوب حكومة ميانمار مع الأطراف الفاعلة السياسية داخل البرلمان والمجتمع المدني وأحزاب المعارضة، ويحث الحكومة على مواصلة الإصلاحات الدستورية والانتخابية كي تكون الانتخابات العامة والرئاسية المقرر عقدها في عام ٢٠١٥ ذات مصداقية حقيقية وتتسم بالشمولية والشفافية حقاً، وتتيح لجميع المرشحين التنافس في الانتخابات على قدم المساواة؛

٣- يرحب كذلك بزيادة فسخ المجال أمام النشاط السياسي والتجمع والتعبير والصحافة، ويشجع الحكومة على الوفاء بالتزامها بإجراء إصلاحات شاملة في مجال الإعلام وبحماية الحق في كل من حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، بما في ذلك إتاحة وسائل إعلام حرة ومستقلة وضمن سلامة المدافعين عن حقوق الإنسان وأمنهم وحريةهم لكي يواصلوا أنشطتهم؛

٤- يرحب بالإفراج بصورة مستمرة وهامة عن سجناء الرأي في السنة الماضية، ويحث حكومة ميانمار على مواصلة المهام الجسيمة المتبقية للجنة مراجعة قضايا السجناء المهادفة إلى الإفراج غير المشروط عن جميع السجناء السياسيين، بمن فيهم جميع النشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين احتجزوا مؤخراً، ومواصلة التعاون مع البرلمان لإلغاء التشريعات الحالية التي لا تتوافق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وضمن إعادة تأهيل جميع سجناء الرأي السابقين تأهيلاً كاملاً؛

٥- يعرب عن قلقه إزاء ما تبقى من انتهاكات وتجاوزات لحقوق الإنسان، بما في ذلك إلقاء القبض والاحتجاز التعسفيين، والتشريد القسري، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي والتعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة، والحرمان التعسفي من الممتلكات، بما فيها الأراضي، وانتهاكات القانون الدولي الإنساني في بعض أنحاء البلد، ويحث حكومة ميانمار على زيادة جهودها لوضع حد لهذه الانتهاكات؛

٦- يرحب بالجهود المستمرة الرامية إلى مراجعة وإصلاح التشريعات، بما فيها الدستور، ويشدد على ضرورة هذه الإصلاحات ووجاهتها، ويذكر بأهمية التوفيق بينها وبين المعايير الدولية والمبادئ الديمقراطية، وينوه باهتمام في هذا الصدد بمشروع القانون المتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان الذي يهدف إلى موازنة أسلوب عملها مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، ويهيب بحكومة ميانمار أن تواصل الإصلاح القانوني، بوسائل منها إلغاء المزيد من القوانين التي تقيد الحريات الأساسية، وأن تنظر في التصديق على صكوك دولية إضافية، بما فيها الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وإدراجها في التشريعات الوطنية؛

٧- يشجع حكومة ميانمار على اتخاذ مزيد من الخطوات لتعزيز الحكم الرشيد وسيادة القانون، بوسائل منها إجراء إصلاحات تشريعية ومؤسسية، وعلى تلبية الحاجة إلى جهاز قضائي مستقل ومحايدين وفعال، ويكرر دعوته الحكومة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لضمان المساءلة ووضع حد للإفلات من العقاب بطرق منها إجراء تحقيقات كاملة وشفافة ومستقلة في جميع التقارير التي تفيد بوقوع انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني؛

٨- يرحب بالجهود المبذولة في إطار عملية السلام وما ترتب عليها من توقيع اتفاقات لوقف إطلاق النار بين حكومة ميانمار والجماعات الإثنية المسلحة، ويحث على التنفيذ التام لهذه الاتفاقات، بما في ذلك قيام جميع الأطراف بحماية المدنيين من الانتهاكات والتجاوزات المستمرة لحقوق الإنسان وللقانون الدولي الإنساني، والسماح بإيصال المساعدات الإنسانية إلى جميع المناطق في الوقت المطلوب وعلى نحو آمن وتام ودون أي عوائق، ويرحب أيضاً بالتزام الرئيس وحكومته وجماعات المعارضة المسلحة بالتوصل إلى وقف لإطلاق النار على نطاق البلد بأسره، وبإجراء حوار سياسي شامل للجميع، ولا سيما بمشاركة النساء، بهدف إحلال سلام دائم؛

٩- يحث حكومة ميانمار على التعجيل ببذل الجهود للتصدي لما تعانيه أقليات إثنية ودينية شتى من تمييز وانتهاكات لحقوق الإنسان وعنف وخطاب كراهية وتشريد وحرمان اقتصادي، وعلى اتخاذ جميع التدابير اللازمة لمنع تدمير أماكن العبادة والمقابر والبنى التحتية والمباني التجارية والسكنية المملوكة لأي أشخاص، وضمان حرية التنقل، والمساواة في تلقي الخدمات، بما في ذلك الصحة والتعليم؛

١٠- يكرر الإعراب عن بالغ قلقه إزاء حالة الروهينغيا وغيرها من الأقليات في ولاية راخين، بما في ذلك حوادث العنف المتكررة التي أدت إلى إصابة جميع المجتمعات المحلية بصدمة نفسية هائلة، وما أبلغ عنه من اعتداءات أخرى في السنة الماضية، بما في ذلك ما حصل في وقت سابق من هذا العام في قرية دو تشي يار تان، ويطلب إجراء تحقيق مستقل في تلك الأحداث ومحاسبة المسؤولين عنها إزاء الاعتداءات على الأقليات المسلمة في مناطق

أخرى من البلد وإزاء ترهيب موظفي الأمم المتحدة وغيرهم من العاملين في المجال الإنساني في ولاية راخين وتوجيه التهديدات إليهم؛ ويهيب بحكومة ميانمار حماية جميع المدنيين من العنف والحرص على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية احتراماً تاماً، بما في ذلك تيسير الحصول على المساعدة الإنسانية بشكل كامل وفوراً دونما تمييز والسماح للوكالات الإنسانية بالوصول دون عوائق إلى جميع أنحاء ولاية راخين، وعودة المشردين داخلياً واللاجئين بأمان وطواعية إلى مجتمعاتهم المحلية الأصلية، والسماح لأبناء أقلية الروهينغيا بحرية التنقل والحصول على المواطنة الكاملة على قدم المساواة مع غيرهم، ومعالجة مسألتي ملكية الأراضي ورد الممتلكات لأصحابها؛ وإذ يرحب ببعض التدابير التي اتخذتها الحكومة في هذا الصدد، يشجعها على تيسير الحوار فيما بين الديانات والطوائف ومعالجة الأسباب الجذرية للمسألة، وإجراء تحقيقات وافية وشفافة ومستقلة في جميع انتهاكات حقوق الإنسان المبلغ عنها وإخضاع الجناة للمساءلة وتحقيق المصالحة؛

١١- يرحب بتحسين حكومة ميانمار تعاملها وتعاونها مع الأمم المتحدة والجهات الفاعلة الدولية الأخرى، ومنها الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، ومنظمة العمل الدولية، وبالتقدم المحرز نحو إنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم في ميانمار ونحو القضاء على السخرة، بما في ذلك موافقة الحكومة على تمديد خطة العمل الرامية إلى إنهاء ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم من جانب القوات المسلحة ويشجع على تنفيذها تنفيذاً تاماً، ويشجع أيضاً على تنفيذ الاتفاقات الأخرى ذات الصلة، بما في ذلك الالتزام بإنهاء للسخرة بحلول عام ٢٠١٥؛

١٢- يعرب عن قلقه إزاء التأخيرات الإضافية؛ وإذ يذكّر بالتزام حكومة ميانمار بفتح مكتب قطري لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، يحيط علماً بالمفاوضات الجارية ويهيب بالحكومة أن تسارع إلى إنشاء المكتب القطري بولاية كاملة، بما في ذلك الرصد والإبلاغ وتقديم المساعدة التقنية، وأن تحدد إجراءات فتح المكتب وفقاً لولاية المفوضية السامية؛

١٣- يشجع المجتمع الدولي على مواصلة دعم حكومة ميانمار في الوفاء بواجباتها والتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان وفي تنفيذ عملية التحول الديمقراطي، وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلد، ويشجع الشركات الخاصة على أن تكفل احترام حقوق الإنسان في استثماراتها وما يتعلق بها من أنشطة وفقاً للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان؛

١٤- يقرر تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار سنة واحدة، وفقاً لقرارات لجنة حقوق الإنسان ذات الصلة ولقرارات مجلس حقوق الإنسان ٣٢/٧ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٨، و٢/١٠ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٩، و٢٥/١٣ المؤرخ ٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠، و٢٤/١٦ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ٢٠١١،

و٢١/١٩ المؤرخ ٢٣ آذار/ مارس ٢٠١٢، و١٤/٢٢ المؤرخ ٢١ آذار/ مارس ٢٠١٣، ويدعو المقرر الخاص، بالإضافة إلى ذلك، إلى أن يضمّن تقريره المقبل عناصر من بينها توصيات إضافية بشأن احتياجات ميانمار، بما في ذلك ما يتعلق بالمساعدة التقنية وبناء القدرات ومعلومات عن التقدم الذي أحرز في العملية والإصلاحات الانتخابية توطئة لانتخابات عام ٢٠١٥؛

١٥- يهيب بحكومة ميانمار أن تواصل تعاونها مع المقرر الخاص القادم في إطار ممارسة ولايته، بطرق منها تيسير إجراء زيارات أخرى، في الوقت الذي يرحب فيه بتعاون الحكومة مع المقرر الخاص، ويهيب بالمفوضية السامية أن تزود المقرر الخاص بكل ما يلزم من مساعدة وموارد لتمكينه من الاضطلاع بولايته على أكمل وجه؛

١٦- يطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً مرحلياً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين وإلى مجلس حقوق الإنسان وفقاً لبرنامج عمله السنوي؛

١٧- يعرب عن تأييده القوي لبعثة المساعي الحميدة والتزام الأمين العام، ويهيب بحكومة ميانمار أن تضمن التعاون التام مع الأمين العام ومع مستشاره الخاص المعني بميانمار.